

أصدر صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي "رعاه الله"، قرار مجلس الوزراء رقم 52/ لسنة 2018 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 3/ لسنة 2016 في شأن حقوق الطفل "وديمة". ونشر القرار في العدد الأخير من الجريدة الرسمية الاتحادية. وجاءت اللائحة التنفيذية في 23 مادة تضمنت شروط تشغيل الأطفال، وإجراءات الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الطفل في المؤسسات التعليمية، وشروط الأسرة الحاضنة والتزاماتها،